

الدرس (2) من مسائل الصيام من بلوغ المرام رمضان 9341

اما الحديث الذي يليه. من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم ذكره البخاري تعليقا ووصله
الخمسمة وصححه ابن خزيمة وابن حبان هذا الحديث حديث عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنه - [00:00:00](#)
تضمن بعض ما في حديث ابي هريرة المتقدم فان في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا
رمضان بصوم يوم ايش ولا ايش - [00:00:24](#)
ولا يومين واذا كان اذا كان قد نهى عن صوم يوم فالיום السابق لرمضان هو يوم الشك فيدخل حديث عمار فيما تقدم من
حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:00:40](#)
عن عمار ابن ياسر وهو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين تقدم اسلامهم وحسن بلاؤهم رضي الله تعالى عنه وهو الذي قال
في النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:58](#)
اهله صبوا ال ياسر فان موعدكم الجنة اذ ان اباه وامه قد قتلا في الاسلام رضي الله تعالى عنهما و حديث عمان رضي الله تعالى عنه
قال فيه من صام اليوم الذي يشك فيه - [00:01:15](#)
فقد عصى ابا القاسم هذا الحديث رواه البخاري تعليقا اي ذكره دون ذكر اسناده المتصل معلقا البخاري على نحوين ان جاءت
بصيغة الجزم فهي صحيحة عنده وان جاءت بغير صيغة الجزل - [00:01:38](#)
فانه يشير الى ضعفها وعدم ثبوتها وهي معدودة وقد وصلها الائمة والف فيها المؤلفون عددا من الكتب في دراستها وبحث وصلها من
عدمه وما يتعلق بها من المسائل وهذا الحديث - [00:02:01](#)
قد وصله الخمسة وهم احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. فالحديث موصول وصححه ابن حبان وابن خزيمة و به خبر
عمار عن سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:27](#)
حيث قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم نحتاج الى ان نعرف ما هو اليوم الذي يشك فيه؟ ما المقصود باليوم
الذي يشك فيه اولا الشك - [00:02:50](#)
هو مرتبة من مراتب العلم مراتب العلم خمسة يقين وعلم وظن وشك ووهم هذه مراتب العلم المدركات على خمس مراتب او على
اربع مراتب بعضهم يجعل العلم واليقين شيئا واحدا لكن هي في الصحيح على خمس مراتب - [00:03:04](#)
يقين وهو الشيء الذي لا يتطرق اليه ارتياب وهو ما ثبت ثبوتا بلغ حد الاقرار الجازم واليقين الراسخ العلم هو اقرار واثبات لكن دون
اليقين. فمثلا علمكم بي الان انا - [00:03:29](#)
وانا جالس امامكم يقين علمكم بحضوري للدرس اليوم يقين لانكم تشاهدونه بالنسبة لمن نقل اليه خبر اننا اقمنا درس الليلة ولم
يشاهدنا هذا علم بالنسبة له وليس حد اليقين لكنه علم اذا وصله من من ثقات - [00:04:07](#)
ونقله اثبات كالعلم درجات اعلاها اليقين واليقين مراتب ومنازل ليس على مرتبة واحدة اعلاه ايش عين اليقين ودونه حق
اليقين ودونه علم اليقين فالعلم فاليقين ثلاثة مراتب علم اليقين وحق اليقين - [00:04:30](#)
وعين اليقين عين اليقين الادراك الذي يدركه الانسان بحواسه هذا كوب ماء بالنسبة لكم ريال؟ هذا ايش يقين علم يقين انه ماء ها
انظروا ماء عندما تمسكه وتشاهده بمشاهدة وتحسه - [00:05:08](#)
هذا حق يقين او تحقق اليقين بانهما يمكن من بعيد علم لكن عندما تبصره يكون ذلك حق عندما تشربه يكون عين اليقين عين اليقين

ما في شك الان هذا اليقين الذي تيقنته هو عين ما تيقنت سابقا - [00:05:41](#)

اذا العلم يقين مراتب الادراكات يقين وعلم وظن الظن هو تغليب احد الاحتمالين يليه الشك وهو التردد بين امرين بلا ترجيح اخر

مراتب العلم الوهم وهو ادراك الشيء على خلاف الواقع على خلاف الحقيقة - [00:06:06](#)

فيوم الشك هو يوم لا يترجح فيه احد الاحتمالين اهون من رمضان ام ليس من رمضان فليس ظنا ولا وهما انما تردد اهون من رمضان

او من غير رمضان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الشك - [00:06:33](#)

فما هو يوم الشك الذي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صومه للعلماء في ذلك عدة اقوال ارجح الاقوال ان يوم الشك هو يوم

الثلاثين من شعبان مطلقا هو يوم الثلاثين من شعبان مطلقا - [00:07:01](#)

وهذا مذهب الحنفية وهو رواية في مذهب الامام احمد رحمه الله كيف صار يوم الثلاثين من شعبان يوم الشك قالوا لانه احتمال ان

يكون من رمضان سواء كانت الليلة السابقة - [00:07:23](#)

صحو او كانت الليلة السابقة مغيمة حال دون رؤية الهلال غيم او قتر فانها فان يوم الثلاثين يوم الشك اذا كانت السماء صاحوا
والناس تراءوا ولم يروا الهلال كيف يكون يوم الشك؟ قالوا للركوع احتمال ان يكون يوم الشك لانه يمكن ان يكون قد رؤي في مكان

اخر - [00:07:44](#)

ولم نعلم برؤيتهم ومذهب ابي حنيفة ومذهب الامام احمد انه اذا رؤي الهلال في مكان فان الرؤية تعم جميع الدنيا بمعنى انه يجب

الصيام على كل الناس خلافا لما ذهب اليه الامام الشافعي رحمه الله - [00:08:09](#)

اذا هذا يوم الشك وهو ارجح الاقوال انه يوم الثلاثين من شعبان سواء كان ثمة علة تمنع الرؤية او لم يكن علة تمنع الرؤية اما الاقوال

الاخري فثمة عدة اقوال - [00:08:27](#)

فمذهب المالكية وبعض الحنابلة ان يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان اذا حال دون رؤية هلاله غيم او قتل هذا مذهب المالكية

وبعض الحنابلة تخص يوم الشك بوجود ما يمنع الرؤية - [00:08:47](#)

من غيب او قدر لانه مشكوك هل الهلال قد هل او لا لوجود المانع الذي منع من الرؤية اما مذهب الامام الشافعي فهو اوسع فجعل هذا

وغيره من اسباب الشك موجبة لوصف اليوم بالشك فانه قال يوم الشك هو الذي وقع في الناس تردد - [00:09:14](#)

هل رؤي الهلال او لا اما لغيم واما لقطر واما لانه تقدم بالشهادة من لا تقبل شهادته كان يشهد رؤية الهلال واحد على مذهب الامام مال

على مذهب الامام الشافعي او غير ذلك من الاسباب - [00:09:38](#)

المقصود انه يوم حصل فيه تردد لاي سبب من اسباب التردد فانه يوم شك. اما اذا كان لا شك فيه وليس ثمة ما يمنع من الرؤية ولم

يتقدم احد فتردد شهادته فانه لا يوصفه بيوم الشك. انما يوم الشك ما حصل فيه تردد - [00:09:56](#)

هذه الاقوال وغيرها تذكر ليعرف ما ذكره العلماء في بيان معنى قوله رضي الله تعالى عنه من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا

القاسم لكن اقرب هذه الاقوال للصواب - [00:10:19](#)

ان يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان مطلقا سواء كان ثمة علة تمنع من رؤية الهلال او ليس ثمة ما يمنع من رؤية الهلال هذي

المسألة الاولى من مسائل هذا الحديث اما المسألة الثانية فهي حكم صوم يوم الشك - [00:10:36](#)

الحديث فيه خبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ان من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم اخذ جمهور العلماء من هذا

كراهية صيام يوم الشك الا ان يكون في ورد المعتاد - [00:10:59](#)

كما تقدم في حديث ابي هريرة الا رجل كان يصوم صوما فليصمه ذهب طائفة اخرى من اهل العلم الى انه يكره صوم يوم الشك

فقط لمن صامه بنية رمضان او صامه بنية مترددة ا يكون من رمضان او لا؟ اما من صامه تطوعا فانه لا ينهى عنه - [00:11:19](#)

وهذا مذهب الحنفية وهو بعيد من من صواب لان الحديث واضح في النهي ولم يفصل في نية الصائم بل قال من صام اليوم الذي

يشك فيه فقد عصى ابا القاسم - [00:11:45](#)

اما ما ذهب اليه الامام الشافعي فهو ان من صام اليوم الذي يشك فيه تطوعا فانه قد وقع في محرم فيحرم صيام يوم الشك تطوعا

00:12:04 - الا في صيام معتاد وهذا القول

هو الاصل في وصف العمل بالمعصية لان المعصية لا تطلق على الامر المكروه انما على المخالفة التي يتبعها اثم ولكن الجمهور قالوا ان قول عمار رضي الله تعالى عنه فقد عصى ابي القاسم هو خبر عما فهمه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان -

00:12:23

بصوم يوم او يومين لكن لما ورد الاستثناء دل على ان على اماكن الصوم وان الصوم مكروه. هذا ما جعل الجمهور يقولون ان الصوم

مكروه وليس محرما وعلى كل حال ينبغي للانسان ان يترك ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:45

طاعة لله وطاعة لرسوله سواء كان ما جاء نهيا للتحريم او نهيا للكراهة هذا ما تضمنته ما تضمنه حديث عمار رضي الله تعالى عنه من

المسائل وفي الخلاصة الحديثان الاولان حديث ابي هريرة وحديث ابي وحديث عمار ابن ياسر - 00:13:06

كلاهما يتفقان في معنا واحد وهو النهي عن التقدم رمضان وسبق رمضان بصوم احتياطا لرمضان وهذا فيه قاطع الوسواس وتمييز

الفرق عن غيره فينبغي ان يحتفى بمثل هذا وان يلتزم ما وجه اليه النبي صلى الله عليه وسلم فالخير كله في هديه وسنته صلى الله

عليه - 00:13:31

وسلم اما الحديث الذي يليه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا

واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له. متفق عليه ولمسلم. فان اغمي عليه - 00:13:59

فاقدروا ثلاثين. وللبخاري فأكملوا العدة ثلاثين وله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه فأكملوا عدة شعبان ثلاثين هذا الحديث حديث

ابي هريرة رضي الله تعالى عنه هو بيان بمعنى قول الله عز وجل - 00:14:22

شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ثم قال جل وعلا فمن شهد منكم الشهر فليصمه تبينت تبين

الحديث بماذا يحصل شهود الشهر حديث عبد الله ابن عمر - 00:14:45

وهو من جلة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. عبد الله بن عمر ممن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو حدث اذ ان النبي مات

وتوفي صلى الله عليه وسلم وابن عمر يناهز العشرين - 00:15:07

من عمره حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم علما غزيرا وقد طال عمره رضي الله تعالى عنه حتى افتمى في الاسلام ستين سنة

ستين سنة وابن عمر يعلم العلم ويفتي ولذلك وصف بشيخ الاسلام رضي الله تعالى عنه - 00:15:24

لعظيم ما كان عليه من نقل سنة النبي صلى الله عليه وسلم وبيان الشريعة وهو من علماء الصحابة وجلتهم وفقهائهم وممن طال

عمره ونفع الله تعالى به نفعا عظيما رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:15:44

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والمقصود بعمر عمر بن الخطاب الخليفة الراشد الفاروق صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:16:04

اذا رأيتموه الظمير يعود الى الهلال تصوم الهلال اخبر الله تعالى السائلين عنه في قوله يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس

والحج بان المقصود بالاهلة معرفة الاوقات والازمان والعبادات - 00:16:18

والطاعات واذا قال هي يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس اي يستعملونها في التوقيت والحج اي والعبادات ومن ذلك ما

يتعلق دخول شهر رمضان فان مناطه برؤية هلاله اذ ان - 00:16:46

الاشهر تعرف بالاهلة وهذا من تيسير الله عز وجل لعباده ان اناط حكم دخول الاشهر بالاهلة التي يدركها الناس في كل مكان ولا

يحتاجون في ذلك الى عناء ولا مشقة يدركها الصغير والكبير والذكر والانثى والعالم والجاهل - 00:17:07

وهو امر عام يحتاجه الناس وهذا من لطف الله تعالى بعباده ومن تيسيره لهم ان جعل هذه الاهلة يميزون بها الازمان ويعرفون بها

دخول الاشهر وخروجها يقول صلى الله عليه وسلم اذا رأيتموه اي رأيتم الهلال فصوموا - 00:17:33

اي الصيام الذي فرضه الله تعالى عليكم في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه واذا رأيتموه فافطروا اي الفطر الذي تخرجون به من

الصيام ويحل لكم به ما حرم عليه ما حرم عليكم - 00:17:57

في نهار رمضان ثم قال صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم ان غم عليكم يعني خفي لاي عارض او مانع من الرؤية والاغماء والاغماء يحصل قطر بسحاب بضباب بدخان - [00:18:13](#)

بعوامل عديدة تمنع من الرؤية ولم يحدد ذلك نوعا من الموانع انما عم ذلك بقوله فان غم عليكم اي الهلال فلم تروه وحيل بينك وبين رؤيته فاقدروا له فاقدروا له. اقدروا مأخوذ من التقدير - [00:18:41](#)

وهو الحساب بيان ذلك ما في الرواية الاخرى ففي رواية مسلم لحديث ابن عمر قال فان اغمي عليكم اي اخفي عليكم بوجود ما يمنع من رؤيته فاقدروا له ثلاثين اي فاحسبوا له ثلاثين - [00:19:05](#)

والمقصود بثلاثين اي ثلاثين يوما لان الشهر بالاتفاق لا ينقص عن تسعة وعشرين يوما ولا يزيد عن ثلاثين يوما لا خلاف بين اهل العلم الشرع والفلك والحساب ان الشهر الهلالي لا ينقص عن تسعة وعشرين يوما ولا يزيد على - [00:19:25](#)

ثلاثين يوما وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله الشهر هكذا وهكذا وتسعا وعشرين وفي المرة الثانية قال الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين فلا يخرج الشهر عن هذا او ذاك - [00:19:50](#)

فقوله فان غم فان اغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين اي فاحسبوا له ثلاثين ومما يبين ان المقصود بقوله فاقدروا له ثلاثين رواية البخاري حيث قال فاكملوا العدة ثلاثين اي فاتموا الشهر والمقصود به شعبان ثلاثين وكذلك رمضان - [00:20:07](#)

فيما اذا غم هلال شوال فاقدروا له اي اكملوه ثلاثين في شعبان وفي وكذلك في رمضان و في رواية البخاري من حديث ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين. فاكملوا عدة شعبان - [00:20:30](#)

ثلاثين تبين الحديث معنى قوله فاقدروا له. وان المقصود بالتقدير هنا هو الحساب ان يحسبوا ثلاثين ومعنى الحساب تكميل الثلاثين وليس ان يستعمل في ذلك حسابات فلكية او ما الى ذلك مما يحسب به الشهر - [00:20:50](#)

انما المقصود بالتقدير هنا هو كمال العدة لبيان ذلك في قوله فاكملوا العدة ثلاثين وفي قوله فاقدروا له ثلاثين وفي قوله فاكملوا عدة شعبان ثلاثين هذا الحديث فيه جملة من المسائل - [00:21:11](#)

المسألة الاولى ان صيام رمضان لا يكون الا بيقين صيام رمضان لا يقوم الا لا يكون الا بيقين كما قال الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فالحديث دال على ما ذهب اليه الجمهور من انه لا يصام شهر رمضان الا بيقين - [00:21:31](#)

من خروج شعبان وذلك بواحد من امرين اما برؤية الهلال واما باكمال عدة شعبان واما التردد فانه لا يصام معه ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الشك - [00:21:57](#)

وقال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين المسألة الثانية ان صوم يوم الثلاثين من شعبان بنية بنية رمضان او احتياطا لرمضان مما يدخل فيما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي قال صوموا لرؤيته اللام هنا للتوقيت اي لوقت رؤيته - [00:22:17](#)

اللام هنا للتوقيت ومنها قول ومن ذلك قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي لوقت ميل الشمس ومنه قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن اي لوقت عدتهن فقوله صلى الله عليه - [00:22:51](#)

فصوموا لرؤيته اي لوقت رؤيته فلا يصام قبل ذلك وهذا يدل على ما ذهب اليه الجمهور من من كراهية صوم يوم الشك وقد جاء النهي عنه فيما تقدم من حديث ابي هريرة لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين وكذلك في حديث عمار بن ياسر من صام اليوم الذي يشك فيه - [00:23:09](#)

فقد عصى ابا القاسم وهذا الذي عليه جمهور العلماء وعلى هذا اذا طلب الناس الهلال ليلة الثلاثين من شعبان كالسنة هذي التي مضت لنحن في صياهما لما جاء يوم تسعة وعشرين - [00:23:32](#)

طلب الناس الهلال فلم يروه لوجود عوالت ترابية مع كون الحسابين يقولون انه سيهل ويبقى في السماء بعد الشمس دقيقتين لكن لوجود هذه العوالت وقصر مدة بقائه بعد غروب الشمس - [00:23:52](#)

فانه تتعذر الرؤية في مثل هذا يوم الثلاثين من شعبان لا يحل صيامه لانه يوم الشك الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في قول جمهور العلماء مذهب الحنابلة خالفوا الجمهور وقالوا - [00:24:12](#)

في هذا اليوم يجب الصيام احتياطا لرمضان وهذا من مفردات مذهب الحنابلة وقد رد عليه جماعات من اهل العلم من الحنابلة وغيرهم اذ انه خلاف ما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فاكملوا العدة - [00:24:30](#)

طيب كيف قالوا بهذا القول قالوا بهذا القول بناء على تفسيرهم لقوله فاقدروا له قالوا معنى فاقدروا له ضيقوا عليه والمقصود بقدروا له اقدروا لشعبان اي ضيقوا عليه. كيف يضيقون على شعبان؟ شعبان؟ يحسبونه كم؟ ثلاثين او تسعة وعشرين - [00:24:49](#)

تسعة وعشرين ليضييق عليه الوقت فيكون ما بقي لرمضان وهذا المعنى له وجه لو لم تأتي الروايات الاخرى في بيان معنى التقدير وانه ليس التضييق انما الحساب حيث قال فاكملوا العدة ثلاثين - [00:25:10](#)

ولهذا الذي عليه جمهور العلماء وهو الصحيح ان انه لا يجوز صيام مثل هذا اليوم بل هو يوم الشك الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذا الحديث - [00:25:27](#)

ايضا فيه من المسائل من رأى الهلال من رأى الهلال وحده هذا لا يخلو من حالين اما ان يرى الهلال وحده في منطقة منعزلة كراعي يرعى غنم منقطع عن الناس - [00:25:43](#)

او بحار في لجة بحر فيرى هلال رمضان منفردا عن الناس فهنا يلزمه ان يصوم لانه شهد الشهر والله تعالى قد قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه اما من رآه بين الناس - [00:25:58](#)

فانه يتقدم بالشهادة لدى من له الامر فان قبلت شهادته صام الناس وصام معهم وان ردت شهادته هل يصوم او لا هنا جمهور العلماء على انه يصوم سرا ولا يظهر ذلك - [00:26:17](#)

لاجل انه في حقه قد رأى الهلال والنبي صلى الله عليه وسلم واللهم عز وجل يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهذا قد شهد الشهر برؤية هلاله وكذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وهذا قد رآه فيلزمه الصوم - [00:26:39](#)

لكن ينبغي الا يظهر الصوم حتى لا ينازح الناس ويخالف ما عليه عملهم واختلفوا فيما اذا كان قد رأى الهلال وحده وردة شهادته هلال شوال. ايفطر ان يصوم للعلماء في ذلك قولان منهم من قال اذا ردت شهادته برؤية هلال شوال فانه - [00:27:01](#)

لا لا يفطر بل يلزمه الصوم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطر الناس والنفوس صيام او مفطرون صيام فلا يجوز له الفطر - [00:27:27](#)

ثم ان رؤيته الهلال وحده يدخلها الاحتمال. فاحتمال انه توهم واحتمال انه رأى ما ظنه هلالا وليس ان ما ظن انه هلالا وليس بهلال ولهذا لا يفطر على الصحيح فيما اذا رأى هلال شوال وحده وردة شهادته اما اذا كان منعزلا - [00:27:43](#)

عن الناس فهذا كالحال الاولى يصوم لرؤية الهلال ويفطر لرؤية الهلال لانه لا لا ناس عنده يعتد بهم انما هو منفرد اما راعي غنم في بركة ليس له تواصل مع الناس او - [00:28:07](#)

في بحر ليس له تواصل مع الناس فهذا لا فهذا يلزمهما ما علمه لا ما علمه غيره - [00:28:20](#)